برنامج الأغذية العالمي

Programme Alimentaire Mondial

World Food Programme

Programa Mundial de Alimentos

المجلس التنفيذي

الدورة العادية الأولى

روما، ٤- ١٩٩٨/٢/٦

أي أعمال أخرى

البند ١٢ من جدول الأعمال

مذكرة التفاهم بين برنامج الأغذية العالمي ومنظمة اليونيسيف لحالات الطوارئ وعمليات الإنعاش

A

Distribution: GENERAL
WFP/EB.1/98/12
23 March 1998
ORIGINAL: ENGLISH

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، فالمرجو من السادة أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الجلسات وألا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى.

مذكرة للمجلس التنفيذي

الوثيقة المرفقة مقدمة للمجلس التنفيذي للعلم والإحاطة بمحتواها

وفقا لقرارات **المجلس التنفيذي** المتعلقة بأساليب عمله التي اتخذها في دورة انعقاده العادية الأولى لعام ١٩٩٦، فان وثائق العمل التي أعدتها **الأمانة** لتقدم **للمجلس** قد روعي فيها عنصرا الإيجاز وعرض المسائل بشكل يسهل أمر البت فيها واتخاذ القرار بشأنها. ويجب أن تدار أعمال **المجلس التنفيذي** بأسلوب عملي يقوم على التشاور المستمر بين أعضاء الوفود و**الأمانة** التي لن تدخر وسعا في وضع هذه التوجيهات موضع التنفيذ.

تدعو **الأمانة** أعضاء **المجلس** الذين يرغبون في إبداء بعض الملاحظات أو لديهم استفسارات تتعلق بمحتوى هذه الوثيقة الاتصال بموظفي **برنامج الأغذية العالمي** المذكورة أسمائهم أدناه، ويستحسن أن يتم الاتصال قبل ابتداء اجتماعات **المجلس التنفيذي**. إذ أن الغرض من هذه الترتيبات هو تسهيل عمل **المجلس** عند النظر في الوثائق في الجلسات العامة.

الموظفان المسؤولان عن الوثيقة هما:

مدير قسم النقل والإمداد:	M. Aranda Da Silva	رقم الهاتف: 5613-2014
مسؤول الطوارئ بالقسم:	P. Scott Bowden	رقم الهاتف: 6513-2394

الرجاء الاتصال بأمين الوثائق إن كانت لديكم استفسارات تتعلق بإرسال الوثائق المتعلقة بأعمال **المجلس التنفيذي** أو استلامها وذلك على رقم الهاتف التالي: (6513-2641).

١ – تمهيد

١-١ عهدت **الأمم المتحدة** إلى **صندوق الأمم المتحدة للطفولة (منظمة اليونيسيف)** بمهمة التصدي لحماية حقوق الأطفال وتلبية احتياجاتهم وإتاحة الفرص لهم. وتستجيب **منظمة اليونيسيف** في حالات الطوارئ لحماية حقوق الأطفال وتخفيف معاناتهم ومعاناة أسرهم. ويقدم **برنامج الأغذية العالمي** المعونة الغذائية لإنقاذ الأرواح في حالات الطوارئ، ولتحسين تغذية أشد السكان ضعفا في الأوقات الحرجة من حياتهم وتحسين نوعية هذه الحياة، والمساعدة على تحسين أحوالهم وتشجيع السكان الفقراء والمجتمعات الفقيرة على الاعتماد على الذات. وتلتزم كلتا الوكالتان بالمبادئ الواردة في إعلان المؤتمر الدولي المعنى بالتغذية وخطة عمله، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية إنهاء جميع صور التفرقة ضد المرأة.

١-٢ وفى حالات الطوارئ، يلتزم **برنامج الأغذية العالمي** و**منظمة اليونيسيف** بتدعيم وتعزيز قدرة الأسر على مواجهة احتياجاتها الأساسية من غذاء ورعاية الأطفال والنساء، وتوفير الخدمات الصحية والمياه والمرافق الصحية. وتهدف مذكرة التفاهم هذه بين **منظمة اليونيسيف والبرنامج** إلى تشجيع وتيسير الإجراءات التعاونية بين المنظمتين لبلوغ الأهداف سالفة الذكر في الأحوال العادية والمرتقبة. وهى تقوم بمثابة أداة إدارية تسعى إلى الاستفادة من المزايا النسبية المعترف بها لدى كل وكالة منهما وقدرتهما على وضع أساليب عملية تحقق الحد الأقصى من مزايا هذا التعاون.

١-٣ وتشترك **منظمة اليونيسيف** مع **البرنامج** في التزام مشترك حيال الإجراءات الواجب اتخاذها في حالات الطوارئ والتي تساعد على توفير خدمات الإغاثة والإنعاش والإعمار. وسوف يعمل **برنامج الأغذية العالمي**، بوجه خاص، على ضمان أن تحصل الأسر على ما يكفيها من غذاء من خلال تقديم المعونة الخارجية اللازمة. أما النشاطات ذات الأولوية التي توفرها **منظمة اليونيسيف** في حالات الطوارئ فتتمثل في تقديم الرعاية والحماية للأطفال ولمن يقومون على رعايتهم، كما تقوم بإعادة إدماج الأطفال والنساء من ضحايا العنف أسريا واجتماعيا. كذلك تدعم **منظمة اليونيسيف** تقديم الخدمات في مجالات صحة الطفولة والأمومة، والتعليم الابتدائي، وتوفير المياه والمرافق الصحية البيئية.

١-٤ ولقد قام تعاون وثيق ومثمر بين **منظمة اليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي** لسنوات عديدة في مجالي الإغاثة والإعمار في حالات الطوارئ وكذلك في برامج التنمية طويلة الأجل. وقد وقعت في عام ١٩٧٦ مذكرة تفاهم بين المنظمتين، تغطى جوانب التشاور وتبادل المعلومات، والقيام بإجراءات مشتركة في برامج المعونة، والتعاون في تنفيذ سياسات التنمية والتغذية، والسياسات والبرامج التي تهدف إلى الاستعداد للتصدي لحالات الطوارئ. وفى عام ١٩٨٥، أسفرت المشاورات المشتركة عن إيجاد عناصر تكميلية إضافية للتعاون في تخطيط وتنفيذ الاستجابات في حالات الطوارئ. بيد أنه في ضوء الزيادة التي طرأت مؤخرا في عدد حالات الطوارئ ومدى تعقيدها، وجدت **منظومة الأمم المتحدة** أنها مطالبة بأن تستجيب لها، فقد وافقت المنظمتان على توضيح دور كل منظمة منهما ومسئولياتها مما يدعم الترتيبات التعاونية ويؤدى إلى إدخال مزيد من التحسينات في مجابهة حالات الطوارئ.

١-٥ وتستفيد مذكرة التفاهم الحالية من الاتفاقات والخبرات السابقة، وتوفر إطارا تنفيذيا للبرامج التي يوافق **البرنامج ومنظمة اليونيسيف** على تنفيذهما معا. وسوف تتعاون **منظمة اليونيسيف** و**البرنامج** في تقدير الاحتياجات للسكان المتضررين في أقرب وقت ممكن عند نشوء أزمة ما، وستقومان بتلبية الاحتياجات الغذائية وغير الغذائية للسكان، وتوصيل المياه والمرافق الصحية، وتنفيذ البرامج الصحية والتغذوية، والاضطلاع بأنشطة التعمير.

٢ – مبادئ الاتفاق التي يرتكز عليها تعاون المنظمتين

٢-١ يشترك **برنامج الأغذية العالمي** و**منظمة اليونيسيف** في الالتزام بالعمل على الحيلولة دون وقوع حالات الطوارئ وتخفيف حدتها وتلافي نتائجها الخطيرة على بني الإنسان بالقضاء على حالات الوفاة بسبب الجوع، والحد من انتشار المجاعات ومكافحة أمراض نقص التغذية في المجتمعات المحلية المتضررة من حالات الطوارئ، والعمل على تنفيذ عمليات مبكرة للإنعاش والإعمار بين السكان المتضررين.

٢-٢ تقر **منظمة اليونيسيف** و**البرنامج** أن التغذية الملائمة تتحقق نتيجة للحصول على قدر كاف من الأغذية من حيث كميتها ونوعيتها، وكذلك الحصول على الخدمات الصحية والمياه العذبة والمرافق الصحية الملائمة، وتوفر القدرات الملائمة لتقديم الرعاية الضرورية والخاصة للأطفال الصغار والنساء. وقد تبين أن الأسر تمثل أفضل سبيل إلى الوفاء بهذه الاحتياجات لاسيما برعاية الأطفال وطهي الغذاء وإرضاع الأطفال. وتلتزم المنظمتان بتدعيم قدرات الأسرة بوصفها وحدة تلبى الاحتياجات الأساسية لجميع أفراد الأسرة من الغذاء والصحة والمياه والمرافق الصحية والرعاية الخاصة.

٢-٣ ويدرك **البرنامج** و**منظمة اليونيسيف** أهمية التقدير المبكر والسريع، بالاستعانة بالمناهج الملائمة، لتحديد وتوضيح العوامل التي تسهم في سوء التغذية، بما في ذلك ضآلة قدرات الأسرة فيما يتعلق بتوفير الأمن الغذائي، والحصول على الخدمات والمرافق الصحية، مع وجود آليات ملائمة للمعالجة، وأساليب للرعاية، ولحسم القضايا المتعلقة بالتفرقة في المعاملة بين الرجل والمرأة.

٢-٤ وتسعى المنظمتان، في الحالات التي أظهر التقدير أنه تقوم حاجة ماسة إلى معونات غذائية ومساعدات أخرى، أن تتسلم جميع الأسر التي تضررت من حالات الطوارئ إمدادات من الأغذية تكفي لمواجهة الاحتياجات التغذوية لجميع أفراد الأسر وغيرها من الاحتياجات التي تم تقديرها. وسوف توجه عناية خاصة إلى الأطفال (بما في ذلك الأطفال غير المصحوبين بذويهم) والنساء (بما في ذلك الحوامل والمرضعات وربات الأسر). وأفضل سبيل إلى تحقيق ذلك هو ضمان توفير حصة غذائية مناسبة، بالإضافة إلى توجيه عناية كافية بتقديم الرعاية الصحية والرعاية الخاصة للأطفال الصغار والنساء، والخدمات الملائمة من المياه والمرافق الصحية.

٢-٥ وتعترف **منظمة اليونيسيف** و**البرنامج** بأنه يمكن أن تحدث حالات لا تكون فيها الحصص الأساسية المقدمة كافية لمعالجة سوء التغذية أو الحيلولة دون تدهور الأوضاع التغذوية. ففي تلك الحالات، يجرى تنفيذ برامج للتغذية التكميلية للمستفيدين المستهدفين كتدخل مؤقت لمواجهة الاحتياجات الغذائية للمجموعات الضعيفة التي تم تحديدها، حتى يحين الوقت الذي يمكن فيه تقديم حصة غذائية مناسبة. وسوف تسعى المنظمتان إلى تقليل الحاجة إلى التغذية التكميلية إلى أدنى حد ممكن بتقديم حصة غذائية أساسية ملائمة، وتوفير المياه العذبة والمرافق الصحية، حتى تكتسب الأسر القدرة على تقديم رعاية ملائمة للأطفال الصغار.

٢-٦ وتؤيد كلتا المنظمتان إنشاء برامج للتغذية العلاجية، لتأهيل السكان الذين يعانون من سوء التغذية الحاد، وسوف يلزم لهذه البرامج أغذية خاصة وكذلك رعاية طبية مكثفة يقدمها موظفون مدربون تدريبا جيدا.

٣ – نطاق التعاون

٣-١ توفر مذكرة التفاهم هذه "إطار التعاون" بين **البرنامج** و**منظمة اليونيسيف**، وتطبّق في المجالات التي اتفقت المنظمتان على أن تعملا فيها كشريكين في حالات الطوارئ أو أنشطة التعمير.

٣-٢ وتغطى مذكرة التفاهم أنشطة المنظمتين في الحالات التي تنشأ بفعل الكوارث الطبيعية أو التي هي من صنع الإنسان، والتي يظلّ فيها السكان المتضررون بهذه الحالات في بلدهم الأصلي، بما في ذلك النازحون داخليا، وتشمل هذه الأنشطة أعمال الإغاثة والتعمير.

٣-٣ تكتسب مذكرة التفاهم هذه أهمية خاصة في الحالات التي تتعرض فيها أرواح السكان وكياناتهم للخطر إلى حد يقتضي اتخاذ إجراءات غير عادية، مثال ذلك اتخاذ إجراءات تقوم إليها حاجة ماسة وتتجاوز الإجراءات التي تتخذ في الظروف العادية، وهى التي يجب تعبئتها لضمان توفير أسباب البقاء والحماية لأشد مجموعات السكان ضعفا والمحافظة على كياناتهم.

٣-٤ وتتبع المنظمتان مبادئهما التوجيهية التنفيذية والسياسية الخاصة، كلما كان ذلك مناسبا، لاسيما فيما يتعلق بالتزاماتهما تجاه المرأة.

٣-٥ وتأكيدا للتعاون وتحقيقا للكفاءة في المجالات المتخصصة مثل أجهزة الاتصال السلكية واللاسلكية والإمداد، فان المنظمتين قد توقعان اتفاقات فرعية.

٣-٦ تتوقع **منظمة اليونيسيف** و**البرنامج** الدخول معا في ترتيبات تعاقدية أو أية اتفاقات أخري مع منظمات كطرف ثالث مثل المنظمات غير الحكومية لمساعدتهما على تنفيذ المعونات في حالات الطوارئ. وسوف تعدّ اتفاقات فرعية رسمية لهذا الغرض. وسوف تشتمل هذا الاتفاقات الفرعية على نسخة من مذكرة التفاهم هذه، وسيطلب إلى كل من المنظمات المعنية الالتزام بمحتويات مذكرة التفاهم، طالما أنها تنفذ أنشطة لحالات الطوارئ نيابة عن وكالة **الأمم المتحدة** المعنية.

٤ – أهداف التعاون بين منظمة اليونيسيف والبرنامج

٤-١ لتحقيق الهدف المشترك الذي تسعى إليه **منظمة اليونيسيف** و**البرنامج**، بأقصى قدر من الفعالية، لتدعيم وتعزيز قدرات الأسر على مواجهة احتياجاتها الأساسية، يجب أن تنشئ المنظمتان التدابير التنفيذية اللازمة لضمان قيام تعاون وثيق فيما بينهما بمجرد نشوء أزمة.

- وفيما يلي الأهداف العملية المشتركة والمحددة التي يعمل **البرنامج** و**منظمة اليونيسيف** على تحقيقها في عمليات الطوارئ :

  - الحيلولة دون حدوث وفيات بسبب المجاعة وسوء التغذية بما في ذلك نقص العناصر المغذية الدقيقة؛

  - الحد من انتشار سوء التغذية وحماية الأوضاع التغذوية للسكان المعنيين، بما في ذلك تقديم سلة غذائية تفي بالاحتياجات التي تم تقديرها وبحيث تكون متوازنة من الناحية التغذوية ومقبولة من حيث الاستساغة؛

- استعادة أو توفير فرص الحصول على الخدمات الصحية، وإمدادات المياه العذبة، والمرافق الصحية وغيرها من الخدمات الأساسية للأسر وبخاصة للأطفال غير المصاحبين لذويهم وغيرهم من ذوى الاحتياجات الخاصة، بغية تحقيق هدف عام هو الحد من تعرض السكان المتضررين للأخطار والأزمات وزيادة قدرتهم على مجابهة أية أزمات مرتقبة والانتعاش منها؛
- تحسين أحوال المرأة بافتراض أن تدعيم الفرص المتاحة أمامها هو عنصر مهم في التغلب على الجوع والفقر.

٥ – مجالات التعاون

٥-١ تقدير الاحتياجات ورصدها وتقييمها

٥-١-١ يتعاون **البرنامج** و**منظمة اليونيسيف** في تقدير احتياجات السكان المتضررين من حالة طوارئ، وذلك بتحديد الطرق التي يمكن بها الوفاء بهذه الاحتياجات على أفضل وجه، وفى التعرف على أفضل الطرق التي يمكن أن تكمل بها موارد المنظمتين كل منهما الأخرى. وعادة ما يجرى تنفيذ ذلك من خلال بعثات التقدير المشتركة التي يشارك فيها موظفو المنظمتين. وسوف يعمل **البرنامج** و**منظمة اليونيسيف** معا بالإضافة إلى شركاء آخرين في تقدير الاحتياجات الشاملة مثال ذلك **منظمة الأغذية والزراعة** بالنسبة للكوارث الطبيعية مثل الجفاف.

٥-١-٢ وسوف يجرى تقدير فرص الأسر في الحصول على الغذاء وقدرتها على توفير الرعاية اللازمة للأطفال الصغار والنساء، ومدى انتشار سوء التغذية، والاحتياجات إلى الرعاية الصحية والمياه العذبة والمرافق الصحية وغير ذلك من الخدمات الاجتماعية.

٥-١-٣ وستبذل الجهود لضمان المشاركة النشطة للسكان المتضررين والمجتمع المحلى، لاسيما المرأة، في هذا التقدير. وسوف توجه عناية خاصة إلى ما يلي:

- آليات المعالجة للحصول على الأغذية والدخل وكيفية تدعيمها؛
- الطرق التي يمكن أن يساعد بها السكان المتضررون على تنفيذ معونات الطوارئ؛
- الطرق التي يمكن بها تطويع قدرات السكان المتضررين ومواردهم لتحسين الأمن الغذائي والتنمية في المدى البعيد.

٥-١-٤ تقوم **منظمة اليونيسيف** بتحديد الفرص المتاحة، حالما يتسنى ذلك، لاستخدام الموارد الغذائية **للبرنامج** في دعم إجراءات المساعدة التي توفرها **منظمة اليونيسيف** في أعمال التدريب والإعمار وفى إعادة إنشاء الخدمات الصحية الأساسية، وتوفير إمدادات المياه، والمرافق الصحية، والخدمات التعليمية وغيرها من الخدمات الاجتماعية. وبالمثل يقوم **البرنامج** بتحديد الفرص المتاحة لاستخدام موارد **منظمة اليونسيف** لدعم الإجراءات التي يقدم **البرنامج** لها مساعداته.

٥-١-٥ على أساس التقدير المشترك، يقوم **البرنامج**، بالتشاور مع **منظمة اليونيسيف**، بتحديد الاحتياجات من المعونة الغذائية. كما تقوم **منظمة اليونيسيف**، بالتشاور مع **البرنامج**، بتحديد الاحتياجات إلى تدعيم قدرات الرعاية والوصول إلى المياه العذبة والمرافق الصحية والخدمات الصحية وخدمات التعليم والخدمات الاجتماعية وتحديد الموارد اللازمة لهذه المجالات. وسوف تضع المنظمتان خطة عمل مشتركة لهذا الغرض.

٥-١-٦ تتعاون **منظمة اليونيسيف** و**البرنامج** في إنشاء آليات رصد دورية وفى إعداد تقييمات مرحلية مع توجيه عناية خاصة إلى رصد ما يلي:

- مدى فاعلية مدخلات المنظمتين، ومدى التكامل بينهما، والاحتياجات التي لا يتسنى الوفاء بها؛
- التغيرات في الأوضاع التغذوية والأمن الغذائي الأسرى.

٥-١-٧ وسوف تستخدم نتائج رصد تنفيذ البرامج وتقييمها في اقتراح مناهج محسنة لتحقيق أقصى قدر من الفعالية في بلوغ الأهداف المتفق عليها.

٥-١-٨ في أثناء عملية التقدير الأولى ثم إعادة التقدير والرصد الدوري، يتخذ **البرنامج** زمام المبادرة في تقدير الاحتياجات الغذائية الشاملة والإمداد. وتقوم **منظمة اليونيسيف** بأخذ زمام المبادرة في تقدير مدى انتشار سوء التغذية، والاحتياجات الخاصة للأطفال الصغار والنساء، بما في ذلك حاجتهم للرعاية والتسهيلات المتاحة لطهي الأغذية والاحتياجات من الوقود والمياه والمرافق الصحية والرعاية الصحية والخدمات التعليمية والاجتماعية وغيرها. وسوف تنشئ المنظمتان آليات للمشاركة في جميع المعلومات الخاصة بالتقدير.

٥-١-٩ تشترك **منظمة اليونيسيف** و**البرنامج** معا في وضع منهجية أساسية للقيام بأنشطة التقدير والرصد سالفة الذكر.

٥-٢ الوفاء باحتياجات السكان المتضررين

٥-٢-١ من المعتزم تنفيذ برامج ترتكز على تقدير المشكلات والاحتياجات وتحليلها، ووضع معايير ثابتة لمن يستحقونها.

٥-٢-٢ وسوف يكون **البرنامج** مسؤولا عن الوفاء بالاحتياجات من المعونة الغذائية والبنود غير الغذائية التي تتعلق بالنقل والتخزين وتوزيع السلع الغذائية.

٥-٢-٣ أما **منظمة اليونيسيف** فسوف تكون مسؤولة عن تلبية الاحتياجات من إمدادات المياه وتوفير المرافق الصحية وخدمات الرعاية الصحية وحماية الأطفال ورعايتهم. كذلك ستكون مسؤولة عن توفير المستحضرات العلاجية، والبنود غير الغذائية المتعلقة بإعداد الطعام واستهلاكه، وتدبير المأوى في حالات الطوارئ ورصد التغذية والقيام بعمليات التغذية الانتقائية.

٥-٣ الأغذية

٥-٣-١ يعتبر **برنامج الأغذية العالمي** هو ذراع **منظومة الأمم المتحدة** لتقديم المعونة الغذائية. أما المهمة الأولى **للبرنامج** في توفير المعونة الغذائية فتتمثل في استئصال الجوع والفقر من خلال اتباع الاستراتيجيات التالية:

- إنقاذ الأرواح في حالات نزوح اللاجئين وغيرها من حالات الطوارئ؛
- تحسين تغذية أشد السكان ضعفا في الأوقات الحرجة من حياتهم، وتحسين نوعية هذه الحياة؛
- بناء الثقة وتشجيع السكان الفقراء والمجتمعات المحلية الفقيرة على الاعتماد على الذات، لاسيما من خلال برامج الأشغال العامة كثيفة العمالة.

٥-٣-٢ ويركز **البرنامج** جهوده وموارده على أشد السكان والبلدان حاجة. إذ يؤثر الجوع والفقر في النساء بدرجات متفاوتة. ويلتزم **البرنامج** بتحسين أحوال المرأة على أساس افتراض جوهري هو تدعيم الفرص والخيارات المتاحة أمام المرأة فذلك هو الحل الرئيسي لمشكلات الجوع والفقر.

٥-٣-٣ ويعمل **البرنامج** بكل طاقته على مناصرة القضايا المتمثلة في احترام المبادئ الإنسانية، والوصول إلى السكان الذين يتعرضون للمخاطر نتيجة لحالات الطوارئ، وكذلك بذل الجهود لضمان أن تؤدي الخطوات التي تتخذ إلى الحدّ من تعرضهم للمخاطر، وبالتالي تشجع آليات المعالجة المحلية وتوجهها نحو تحقيق الاكتفاء الذاتي والعمل على استدامته.

٥-٣-٤ وعندما تنفذ برامج توزيع الأغذية توزيعا عاما، فان **البرنامج** سيصمم السلة الغذائية، التي ترتكز على الاحتياجات الإرشادية من الطاقة والبروتين والعناصر المغذية الدقيقة التي وضعتها **منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية**، والتي تعدّل - إذا دعت الحاجة - لتتناسب مع الحالات الخاصة للسكان المستفيدين، وخصائصهم الديمغرافية، وعاداتهم الغذائية، وإمكان وصولهم إلى الموارد الغذائية الأخرى، والأعباء التي تقع على عاتق المرأة ومعوقات الإمداد والأمن. وسوف يضع **برنامج الأغذية العالمي** بالتشاور مع **منظمة اليونيسيف** الخطوط الإرشادية لتصميم سلة الأغذية.

٥-٣-٥ وسوف يجرى تدعيم السلع الغذائية تدعيما مناسبا، قدر الإمكان. فسوف يعمل **البرنامج ومنظمة اليونيسيف** معا من أجل حث البلدان المانحة على العمل على تدعيم الأغذية تدعيما ملائما. كما سيعملان معا على زيادة طاقات الطحن المحلى للمنتجات من الحبوب الممنوحة وتدعيمها.

٥-٣-٦ عندما تشير التقديرات إلى وجود خطر كبير لنقص العناصر المغذية الدقيقة لدى السكان في بلد ما، فان **البرنامج** سيسعى إلى معالجة هذا الوضع من خلال إدماج أغذية مخلوطة ومقواة أو أية سلعة أخرى مقواة في الحصة العامة. وستكون **منظمة اليونيسيف** مسؤولة عن تغطية أي احتياجات لا يتسنى الوفاء بها من العناصر المغذية الدقيقة من خلال تدابير أخرى (مثل توزيع أغذية تكميلية أو توفير الفيتامينات الخلطات المعدنية).

٥-٣-٧ تقوم المنظمتان بتشجيع الرضاعة الطبيعية وحمايتها ودعمها في حالات الطوارئ قدر ما أمكن ذلك. وسوف تعمل **منظمة اليونيسيف** على ضمان توافر البدائل من حليب الرضاعة المخصص للأطفال الرضع الذين لا تتوافر لهم فرص الرضاعة الطبيعية.

٥-٣-٨ ويعبئ **البرنامج** الموارد الضرورية للأغذية اللازمة (للتغذية التكميلية والعلاجية) وغيرها من برامج التغذية الانتقائية والعامة وما يتعلق بها من تكاليف بما في ذلك البرامج المخصصة للأطفال غير المصاحبين. وسوف تشمل هذه الأغذية الحبوب والبقول وزيت الطهي والسكر والملح المزود باليود، والأغذية المخلوطة والمقواة والحليب المجفف منزوع الدسم، والمعجنات عالية الطاقة وغيرها من السلع.

٥-٣-٩ وستعبّئ **منظمة اليونيسيف** الموارد وتعمل على ضمان توافر الحليب العلاجي المعدّ سلفا لاستخدامه في التغذية العلاجية الخاضعة للإشراف للسكان الذين يعانون من سوء التغذية الحاد، وأملاح معالجة حالات الجفاف التي تؤخذ عن طريق الفم وبدائل الرضاعة الطبيعية والفيتامينات والمستحضرات المعدنية التي يشير التقدير إلى أنها ضرورية.

٥-٣-١٠ وسيكون **البرنامج** مسؤولا عن الإدارة الشاملة للبرنامج العام لتوزيع الحصص.

٥-٣-١١ وسيعمل **البرنامج** بوجه عام على تنسيق برامج التغذية العلاجية وتنظيمها للسكان الذين يعانون من سوء التغذية الحاد، والبرامج التي تهدف إلى توفير رعاية الأطفال غير المصحوبين وحمايتهم وتغذيتهم، وتوزيع الإضافات من العناصر المغذية الدقيقة بينهم.

٥-٣-١٢ وتدعم **منظمة اليونيسيف** وتنسق برامج التغذية العلاجية الخاصة بالسكان الذين يعانون من سوء التغذية الحاد، وتنظيم برامج توفير الرعاية والحماية والتغذية للأطفال غير المصحوبين، وتوزيع العناصر المغذية التكميلية الدقيقة.

٥-٤ البنود غير الغذائية

٥-٤-١ وفيما يلي البنود غير الغذائية التي تلزم – على أساس تقدير الاحتياجات ذات الأولوية:

- يكون **البرنامج** مسؤولا عن تعبئة وتوفير جميع البنود غير الغذائية التي تلزم لعمليات النقل والتخزين وتوزيع جميع السلع الغذائية (من مركبات ومستودعات وأجهزة للرصد) التي تقوم إليها الحاجة في العمليات المشتركة؛
- أما **منظمة اليونيسيف** فسوف تكون مسؤولة عن تعبئة وتوفير البنود غير الغذائية الأخرى والتي تتعلق بإعداد الأغذية واستهلاكها (مثل أوعية تخزين المياه ومعدات طهي الأغذية) وللوفاء بالاحتياجات الأخرى للسكان (كالمواد اللازمة لأكواخ الطوارئ والصابون) والتي تلزم لرصد الأغذية والأحوال الصحية (كالموازين)، والتي تلزم لعمليات التغذية الانتقائية (كمعدات المطابخ).

٥-٥ إمدادات المياه والمرافق الصحية

٥-٥-١ ولضمان أن يحصل السكان الذين يتضررون من حالات الطوارئ على الحد الأدنى على الأقل من الكميات التي تلزمهم من المياه المأمونة، وللحيلولة دون تلوث المياه أو المرافق الصحية لأمراض معينة ومكافحتها، تسعى **منظمة اليونيسيف** إلى ضمان توافر إمدادات المياه العذبة على نحو عاجل، وتوفير تسهيلات التخلص المأمون من المواد العالقة.

٥-٥-٢ وحيثما يلزم، توفر **منظمة اليونيسيف** إمدادات المياه في حالات الطوارئ وتنشئ المرافق الصحية وتدعم الثقافة الصحية. وتيّسر **منظمة اليونيسيف** عمليات إصلاح مصادر المياه وإعادتها للعمل كما تعنى بشبكات المياه والصرف في المناطق الحضرية.

٥-٥-٣ وبناء على طلب **منظمة اليونيسيف**، يسعى **البرنامج** إلى المساعدة في تنفيذ هذه الجهود وزيادتها بطرق ملائمة من بينها تقديم الغذاء مقابل العمل في إنشاء مرافق المياه والمرافق الصحية وصيانتها.

٥-٦ الخدمات الصحية

٥-٦-١ تسعى **منظمة اليونيسيف**، في حالات الطوارئ، إلى ضمان الوفاء بالاحتياجات الصحية الأساسية للأطفال. وتوجه **منظمة اليونيسيف** عناية خاصة لضمان أن يحصل الأطفال على الخدمات الصحية الأساسية مع حمايتهم من أمراض الطفولة بحقنهم بالأمصال الواقية منها، والاستفادة من الوقاية من أمراض الإسهال ومعالجتها.

٥-٦-٢ وتقدم **منظمة اليونيسيف**، عند الحاجة، العقاقير اللازمة وتتم عمليات إحياء وتنشيط الخدمات الصحية الأولية.

٥-٦-٣ وتسند **منظمة اليونيسيف** أولوية متقدمة إلى الاحتياجات الصحية التناسلية لدى المرأة والفتيات المراهقات، بما في ذلك تقديم الرعاية قبل الولادة وبعدها، وتنفيذ الأساليب المأمونة للإنجاب، والوقاية من عدوى مرض نقص المناعة المكتسبة (الإيدز)، والشفاء من التأثيرات المرضية للتعرض للعنف الشديد.

٥-٦-٤ كذلك تبذل **منظمة اليونيسيف** جهودا خاصة لضمان الوفاء بالاحتياجات الصحية والعلاجية للأطفال المعوقين.

٥-٦-٥ وبناء على طلب **منظمة اليونيسيف**، سيسعى **البرنامج** إلى دعم وزيادة جهوده بطريقة ملائمة من بينها تقديم الغذاء مقابل العمل في إنشاء المرافق الصحية وصيانتها ولدعم العمال الصحيين ومساعدتهم بتوزيع العقاقير والإمدادات المتعلقة بالصحة.

٥-٧ الأطفال الذين هم بحاجة إلى حماية خاصة

٥-٧-١ تعمل **اليونيسيف** بنشاط، في حالات الطوارئ، على النهوض باحترام حقوق الطفولة كما ورد تعريفها في اتفاقية حقوق الطفل وغيرها من الاتفاقات القانونية الدولية لحقوق الإنسان وقوانين رعاية الكيان الإنساني. وتدعو **منظمة اليونيسيف** إلى احترام المبادئ الإنسانية، وتتعاون في تعريف الأطفال المعرضين للأخطار وفى تعبئة المساعدات للنساء والأطفال.. وفى حالات الصراع المسلح تتدخل **منظمة اليونيسيف** مع أطراف الصراع لحملهم على احترام مبادئ القوانين الإنسانية الدولية، وتجنيب الأطفال وغيرهم من المدنيين شرور القتال والسماح بالمرور الإنساني للضحايا المدنيين للصراع. وتسند **منظمة اليونيسيف** الأولوية في حالات الطوارئ إلى ضمان سلامة الأطفال الذين يحتاجون إلى رعاية وحماية خاصة بسبب نزوحهم وانفصالهم عن أسرهم، أو لإهمالهم واستغلالهم وسوء استعمالهم وتعريضهم للعنف والتفرقة.

٥-٧-٢ وتدعم **منظمة اليونيسيف** طائفة من الخدمات العلاجية لضمان شفاء هؤلاء الأطفال ولتعزيز الرعاية والحماية لهم والعمل على إعادة إدماجهم اجتماعيا. وتعطى الأولوية لمساعدة الأسر على تلافى الانفصال وإعادة إدماج الأطفال المنفصلين مع أسرهم. وتدعم **منظمة اليونيسيف** الجهود للوفاء بالاحتياجات الاجتماعية والنفسية والمادية الخاصة للأطفال المتضررين وتيسر إعادة إدماجهم اجتماعيا.

٥-٧-٣ وحيثما تكون حياة الأطفال معرضة لمخاطر شديدة بسبب الفقر الحاد للأسرة، فان **منظمة اليونيسيف** تدعم الجهود – في حالات الطوارئ – لتعزيز مهارات المعالجة لدى أشد الأسر ضعفا. وعادة ما تقدم مساعدات **منظمة اليونيسيف** لدعم جهود المجتمع المحلى نيابة عن الأسر الضعيفة، والمشاركة في التدابير الاجتماعية والاقتصادية التي تهدف إلى تلبية احتياجاتها الضرورية لاسيما الاكتفاء الذاتي من الأغذية، ومشروعات الأشغال العامة إذا كانت ضرورية.

٥-٨ التعـــليم

٥-٨-١ تدعم **منظمة اليونيسيف** العمل سريعا على إعادة إنشاء المرافق التعليمية الأساسية إذ أنها تؤدى خدمـــة ضرورية للأطفال في حالات الطوارئ.

٥-٨-٢ وتدعم **منظمة اليونيسيف** خدمات التعليم في حالات الطوارئ بهدف مزدوج هو ضمان ألا تضيـــع مـــن الأطفال الفرص التعليمية الضرورية وبسبب أهمية الدور الذي تلعبه الأنشطة التعليمية في الحياة النفســـية والاجتماعية للأطفال من خلال تعويدهم على الأساليب الروتينية التي تتشرها. وفى حـــالات الطـــوارئ، تدعم **منظمة اليونيسيف** جهود المجتمع المحلى وجهود الآباء التي تستهدف العودة بسرعة إلـــى البـــدء بممارسة الأنشطة التعليمية لإعادة بناء المرافق المدرسية الضرورية وإعادة تأسيسها، وتطويـــر المـــواد التعليمية وتدريب القادة والمدرسين.

٥-٨-٣ وبناء على طلب **منظمة اليونيسيف** يقدم **البرنامج** مساعدته لتلك الأنشطة ويزيد منها من خـــلال تقديـــم وجبات مغذية أو وجبات خفيفة للأطفال، إذ تقدم الأغذية، على سبيل المثال، لدفع جـــزء مـــن تكـــاليف خدمات المدرسين في حالات الطوارئ.

٥-٩ أنشطة الإعمار

٥-٩-١ تتقاسم **منظمة اليونيسيف والبرنامج** التزاما مشتركا بمساعدة السكان المتضررين في الفترة التي تعقـــب حالات الطوارئ، حيث تعمل المنظمتان على النهوض بجهود التعمير والاستخدامات الإنمائيـــة للمعونـــة الغذائية في عمليات الطوارئ، وتشجيع الاعتماد على الذات في المرحلة التي تعقب حالات الطوارئ، من خلال ترويج الأنشطة المولدة للدخل وكسب العيش مع توجيه اعتبار خاص لاحتياجات النساء والأطفـــال وإتاحة الفرص لهم.

٥-٩-٢ وفى الأنشطة التي تهدف إلى تحقيق الفائدة للمرأة والطفولة بوجه خـــاص، وتشـــمل التغذيـــة الخاصـــة للمجموعات الضعيفة، والتغذية المدرسية، والتعليم في مجال الأنشطة الصحية والتغذوية، والغذاء مقـــابل العمل، حيثما يتيسر ذلك، فان **البرنامج** يوفر الأغذية ويقدم المساعدة التكميلية في صـــورة بنـــود غـــير غذائية، تشمل على سبيل المثال الإضافات التكميلية من العناصر المغذية الدقيقة والأدويـــة والإمـــدادات المدرسية.

٦ – النقل والإمداد

٦-١ تعنى كل منظمة بالترتيبات الخاصة بنقل الأغذية وتخزينها وتداولها وكذلك البنود غير الغذائية التي تعتبر مســـؤولة عنها على المستوى الدولي وداخل البلدان.

٦-٢ تتعاون المنظمتان في إنشاء ترتيبات عملية بهدف التعجيل بتسليم المساعدات بأكثر الطرق التي تحقق كفاءة التكاليف. وعندما تدعو الحالة، وبناء على طلب **منظمة اليونيسيف**، ينظم **البرنامج** عمليات النقل والتخزين الدولي وداخل البلـــدان للسلع التي تقدمها **منظمة اليونيسيف**، وذلك لنقطة تسليم متفق عليها، على أن تتحمل **منظمة اليونيسيف** تكاليف ذلك.

٦-٣ وتتألف التكاليف، المتعلقة بالخدمات التي تؤديها كل منظمة للمنظمة الأخرى، كما هو وارد ضمنا في الفقرة السابقة، من التكاليف المباشرة لهذه الخدمات، بالإضافة إلى تكلفة إضافية للنفقات الإدارية. وترتبط هذه التكاليف الإضافية بتكاليف الخدمات وفقا لمعدل مقرر للتكاليف الإضافية تضعه كل منظمة، ولا يرتبط بقيمة السلع التي يجرى نقلها.

٦-٤ وتقوم صلات منتظمة وتبادل للمعلومات بين قسمي النقل في **البرنامج ومنظمة اليونيسيف** على مستوى المقر الرئيسي أو على المستوى القطري، بهدف تحديد الفرص المتاحة لتحقيق مدخرات في تكاليف الشحن الدولية من خلال ضم الشحنات.

٧ – التنسيق

٧-١ تحيط كل منظمة المنظمة الأخرى علما بالتطورات في مجال الاستجابة لحالات الطوارئ، وتضمن أن يكون هناك تبادل منتظم للمعلومات، بما في ذلك تبادل وجهات النظر بشأن السياسات والخطوط التوجيهية والاجتماعات التي تعقد بين المنظمتين في الميدان، وكذلك إجراء اتصالات منتظمة بينهما وبين المقرين الرئيسيين.

٧-٢ في حالات الطوارئ المعقدة، تتفق المنظمتان على التعاون تعاونا تاما في حدود الإطار الأوسع للاتفاقات المبرمة بينهما والقرارات المتعلقة بالتنسيق داخل البلدان، والدعوة إلى تعبئة الموارد وحشدها.

٨ – وضع مخزونات السلع في مواقع متقدمة

٨-١ تتعاون **منظمة اليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي** في استخدام مرافقهما لتخزين السلع لمواجهة حالات الطوارئ. والمعتزم العمل على زيادة الوعي بأهمية مرافق **منظمة اليونيسيف** الموجودة في كوبنهاغن واستخدامها. كما أنه قد تتسنى الاستفادة بمخزونات **برنامج الأغذية العالمي** من الأغذية ذات القيمة التغذوية المرتفعة الموجودة في إيطاليا بناء على إشعار قصير الأجل عند قيام الحاجة إليها، والى المخزونات غير الغذائية **للبرنامج** في نيروبي، والتي ستكون كذلك تحت تصرف عمليات الإغاثة المشتركة وفق ما يتم الاتفاق عليه بين المنظمتين.

٩ – الأموال المخصصة لمواجهة حالات الطوارئ وأعمال الإعمار

٩-١ تتكفل كل منظمة بإجراء مشاورات مع المنظمة الأخرى عند صياغة النداءات إلى الأطراف المانحة، إما كجزء من عملية توجيه النداءات الموحدة من جانب الوكالتين، أو كنداءات خاصة توجهها إحدى المنظمتين.

٩-٢ يحثّ **البرنامج ومنظمة اليونيسيف** الأطراف المانحة على التعهد بالسلع والأموال النقدية للوفاء بجميع الاحتياجات الغذائية العامة وما يتعلق بها من تكاليف (كما هو منصوص عليه في الفقرة ٥-٢-٢ سالفة الذكر) وذلك وفقا لمذكرة التفاهم هذه من خلال **البرنامج**.

٩-٣ تحثّ **منظمة اليونيسيف والبرنامج** الأطراف المانحة على أن تتعهد بتقديم السلع والأموال النقدية لجميع الاحتياجات الأخرى التي تتعلق بمسؤولية **منظمة اليونيسيف** (كما هي محددة في الفقرة ٥-٢-٣) وفقا لمذكرة التفاهم هذه من خلال **منظمة اليونيسيف**.

١٠ – الإعلام العام ومناصرة القضايا

١٠-١ يتعاون **البرنامج ومنظمة اليونيسيف** في أنشطة الإعلام العام لزيادة وعي الرأي العام باحتياجات المستفيدين، وتفهم دور كل منظمة، وتقديم الدعم لعمل كل من المنظمتين لمواجهة هذه الاحتياجات. وفى الحالات التي تعمل فيها المنظمتان معا، يعترف **البرنامج ومنظمة اليونيسيف** كل منهما بدور المنظمة الأخرى أمام أجهزة الإعلام والجمهور العام حتى يتسنى ضمان تحقيق الهدف المشترك للطرف المانح والحصول على الدعم من الحكومة المضيفة. وعلى مستوى الميدان، يجب أن يكون هناك وضوح كافي لدور كل منظمة.

١١ – التدريب المشترك للعاملين

١١-١يتحدد التنفيذ الفعال للأنشطة التعاونية على مستوى البلد المستفيد وفقا لحسن الإدارة والمقدرة الفنية للموظفين الميدانين لكل منظمة.

١١-٢وتقوم **منظمة اليونيسيف والبرنامج**، في الأحوال المناسبة، بدعوة العاملين فيهما إلى الاشتراك في دورات التدريب الطارئة التي تعقدها أي من المنظمتين. ويمكن تشجيع المنظمات الأخرى المعنية المشتركة في أنشطة مماثلة، أن تنضم إلى نصوص مذكرة التفاهم هذه الخاصة بتدريب الموظفين في أحوال الطوارئ.

١٢ – البحوث العملية التي تهدف إلى تحسين فعالية البرامج

١٢-١يسعى **البرنامج ومنظمة اليونيسيف** إلى فرص للعمل معا على تطوير طرق مبتكرة لتحقيق أقصى قدر من الفعالية للدعم الذي تقدمانه لمواجهة الاحتياجات في حالات الطوارئ. وتشمل مجالات الأولوية – في هذه الأعمال: فعالية برامج التغذية الانتقائية في مقابل المناهج البديلة، وآليات توجيه الأغذية إلى الأفراد في الأسر، وتحسين مناهج التقدير، وتطبيق الطرق الكفيلة بتقوية سلع المعونة الغذائية وتجهيزها محليا.

١٣ – الاستعراض الدوري لمذكرة التفاهم

١٣– ١ تجتمع **منظمة اليونيسيف وبرنامج الأغذية العالمي**، من آن إلى آخر – وبحيث لا يقل ذلك عن مرة واحدة في السنة، لاستعراض مذكرة التفاهم هذه، وتقييم مدى تطبيقها وتأثيرها على التعاون فيما بينهما ومراجعتها – إذا دعا الأمر.

(توقيع)

كاثرين برتيني

المديرة التنفيذية

لبرنامج الأغذية العالمي

(توقيع)

كارول بيلامي

المديرة التنفيذية

لصندوق الأمم المتحدة للطفولة

نيويورك، ١٩٩٨/٢/٣